

تحررها: نجلاء حسن  
nonhasan@gmail.com

تنقلوا في سجون السياسي خلال العامين الماضيين

## 23 شاباً من عدن . . معقلون خارج القانون

أكثر من 20 مواطناً ينتمون لمحافظة عدن معقلون حالياً في سجون الأمن السياسي بتعز وإب وصنعاء، لفترات تجاوز بعضها العامين.



دون سقف.

وكانت العائلات نظمت وقفة احتجاجية الأربعاء 18 يناير 2012 أمام سجن المنصورة بعدن، شاركها فيه بعض الأهالي والمتعاطفين معهم. تلى ذلك ذهابهم إلى إدارة الأمن السياسي بالتواهي للمطالبة برفع مطالبهم بالإفراج عن أبنائهم وإيصال مطالبهم إلى قيادة الجهاز والجهات المعنية.

وفي اتصال هاتفي بالمحامي محمد البان المتولي لقضية اعتقال ستة أشخاص من الثلاثة والعشرين هم أحمد عباد، حسين جبران، محمد صالح، مراد عبده، مازن هائل، سالم العبد. أفاد بأنهم اعتقلوا منذ ما يزيد عن سنة وشهرين.

ويضيف: "اعتقالهم مخالف للقانون ولنص المادة 48 من الدستور اليمني، ومن جانبنا رفعنا بذكرات إلى النيابة المتخصصة بماتل في تسليمهم دون نجد أي تغير في وضع هؤلاء المحتجزين.

لهؤلاء عائلات أضناها القلق على أبنائنا. إذا اعتقلوا دون أن توجه لهم تهمة محددة وزج بهم في سياسي عدن. وبدون محاكمات تم نقلهم إلى حيزي السياسي بمحافظة تعز وصنعاء منذ نهاية فبراير العام المنصرم. قبل أن يتقرر نقل بعضهم إلى حيز سياسي صنعاء منتصف أبريل 2011.

بهذا النقل حرمت العائلات من رؤية أبنائنا والذين لا يتجاوز عمر معظمهم الـ 21 عاماً. بحسب ما يذكر أولياءهم على صفحة خصصت لمناصرتهم على "فيس بوك". كما أن إمكانية متابعتهم مع جهات الاحتجاج تعثرت.

وتفيد عائلات المعتقلين والبالغ عددهم 23 شخصاً ثلاثة منهم لم تعرف أماكنهم. أن النيابة الجزائية بمحافظة عدن كانت طلبت مثولهم أمامها منذ أشهر إلا أن جهاز الأمن السياسي يماطل في تسليمهم دون أسباب واضحة. ما يجعل مدة اعتقالهم



## تسعة من المركزي أحرار

أطلق سراح 9 جنود ينتمون وظيفياً لقوات الأمن المركزي من حيز البحث الجنائي بصنعاء الإثنين 23 يناير 2012. بعد احتجازهم على خلفية مواقفهم من الثورة الشعبية. واعتبرت منظمة هود الحقوقية الإفراج عن التسعة أحد أهم مظاهر إزالة الاحتقان والتوتر لما خلقه احتجازهم من قلق. وذكرت المنظمة أن العشرات من جنود المركزي لا يزالون معتقلين في معسكرات الأمن أو مخفيين قسراً في أماكن لا تخضع لسلطة القانون. وقالت أنها تنتظر الإفراج عنهم بفارغ صبر.

## برنامج مناصرة قانون المعلومات

يهدف برنامج يطلعه مركز الدراسات والإعلام الاقتصادي بصنعاء إلى حشد وتأييد لإقرار قانون الحق في الوصول إلى المعلومات. وذلك عبر فريق مناصرة سيتم تدريبه خلال الأشهر القادمة على تحليل القوانين ومهارات التفاوض والحوار والحشد والتأييد المجتمعي.

## الحقوق في الإذاعات المحلية

تبت الإذاعات المحلية في اليمن خلال الأسابيع القادمة 30 سيناريو أعدته شباب شاركوا في دورة تدريبية نفذها على مدى 4 أيام منتدى الإعلاميات اليمنيات "موف" وبحسب موف فإن المشاركين وعددهم 30 تعرفوا خلال التدريب على مفاهيم حقوق الإنسان وآلية الإنتاج الإذاعي وكتابة السيناريوهات. وفذت الدورة في إطار التأسيس لبرامج إذاعية تعنى بقضايا حقوق الإنسان. وشارك فيها متدربون من جميع أنحاء الجمهورية.

## شبكة راصدين للحقوق بالمكلا

يسعى مشروع تدريبي حقوق في ينظم في المكلا على دورات تدريبية في مجال انتهاكات حقوق الإنسان إلى تكوين شبكة لراصدى الانتهاكات ضد حقوق الإنسان وذلك للحد من أي انتهاكات قد يتعرض لها المواطنون خاصة في المرحلة الراهنة. ونفذ المشروع دورة تدريبية تخصصية ثالثة اختتمت في 25 يناير 2012 تعرف فيها المشاركون على الشريعة الدولية وعدد من المواثيق الحقوقية.

## "البخور والتجميل" بسجن

## النساء

ضمن برنامج تدريبي في المهارات الحياتية للسجينات. ينفذ اتحاد نساء اليمن دورة تدريبية متخصصة حول صناعة البخور تستمر حتى الأول من فبراير 2012. ويهدف البرنامج التدريبي لتوفير فرص أكبر لنجاح السجينات وإسبابهن مهارات في مختلف مجالات العمل التي تؤمن لها الاستفادة وتضمن لها حياة كريمة بعد انقضاء فترة العقوبة. ويشمل البرنامج مرحلتين ويستهدف 47 سجيناً يتعلمن في الأولى البخور والثانية فن التجميل.

زوجة مؤذن الرئاسة.. حرة قالت منظمة هود أن النيابة المتخصصة أفرجت عن زوجة مؤذن مسجد دار الرئاسة الذي شهد حادث تفجير استهدف الرئيس اليمني وعدداً من الشخصيات. وقالت المنظمة أن زوجة مؤذن دار الرئاسة ظلت مخفية لما يقارب الأشهر الستة في أحد سجون الأمن القومي بعد اختطافها والدها من الشارع. فيما لا يزال شقيقها قيد الإخفاء القسري.

## ترحيب بالإفراج عن السجناء السياسيين

## مجلس الأمن قلق على اليمن

السياسية.

ورحب المجلس بحسب ما ذكر البيان بإعلان السلطات اليمنية الإفراج عن المعتقلين السياسيين. غير أنهم ابدوا قلقهم من تدهور الوضع الأمني وازدياد تواجدهم للقاعدة.

ودعا المجلس حكومة الوفاق الوطني إلى مواجهة الوضع الإنساني والاقتصادي. مرحبين بجهود البنك الدولي لاستئناف دعمه لليمن.



## نيابة شمال الأمانة تتجاهل قراراً بالإفراج عن حدث

وقوع الجريمة كان في وقت تواجد فيه رفعت في محل الانترنت وبالزى المدرسي. وذلك لإدمانه الجلوس على النت بحثاً عن التسلية. وأشار البلاغ إلى أن النيابة انتهكت مبدأ من مبادئ العدالة بعدم كفاله حقوق الدفاع إذ لم يتم انتخاب محامي للحدث الذي لم يبلغ من العمر 15 عاماً.

وناشد الاتحاد في بلاغه الجهات الحكومية وأجهزة القضاء الأعلى وجميع المنظمات الحقوقية الالتفات لمثل هذه القضايا المتعلقة بمستقبل الأطفال القابعين في إصلاحية السجن المركزي بالأمانة وإعطاءهم مزيداً من الاهتمام والمتابعة.



المحامي الموكل من اتحاد نساء اليمن للترافع أمام المحكمة عن الطفل. يؤكد براءته من التهمة. وقال البلاغ أن المحامي قدم دعواً ببطلان قرار الاتهام وأكد بطلانه لعدم وجود أدلة شرعية أو قانونية في مواجهة الحدث رفعت وأن مزعم قرار الاتهام قد بني على الظن والتخمين. بالإضافة إلى أن وقت

قال اتحاد نساء اليمن أن قراراً صدر عن محكمة شمال الأمانة منتصف يناير 2012 بالإفراج عن حدث متهم بارتكاب جريمة قتل. إلا أن نيابة شمال الأمانة لم تتعامل مع القرار وما زال الحدث محتجزاً.

وقال الاتحاد أن قراراً بالإفراج بالضمان التجاري لحضور الجلسات عن رفعت حسين صدر في 14 يناير 2012 إلا أن نيابة شمال الأمانة لم تتعامل معه. معتبراً أن في ذلك انتهاكاً صريحاً للقانون. وبحسب بلاغ صحفي صادر عن الاتحاد فإن الحدث رفعت متهم بارتكاب جريمة قتل وقعت العام الماضي. إلا أن

## طلب رفع دعوى

ويتكلف رافع الدعوى رسوماً نقدية بقيمة 320 ريالاً يمينياً متضمنة رسوم دعم القضاء. وتقدم عريضة الدعوى إلى قلم الكتاب بالمحكمة المختصة وتسدد الرسوم ويؤخذ سند استلام بذلك. ويؤخذ استلام بما قدم من عريضة ومستنداتها من قلم كتاب المحكمة. ويراجع مقدم الدعوى المحكمة في نفس اليوم أو اليوم التالي لمعرفة تاريخ الجلسة مع إمكانية استلام إعلان الخصوم لإعلانهم. عن كتاب تبسيط الإجراءات القضائية والتوثيق - خدمات القضاء

مختصراً عن موضوع الدعوى وأدلتها إجمالاً وطلبات المدعي محددة نوعاً وصفتها وهل يطلبها بصفة مستعجلة أم عادية. ويجب أن يكون صاحب الدعوى ذا صفة ومصالحة. ويتطلب لرفع دعوى وثائق هي أصل العريضة والمستندات التي تثبت صحة الطلب. وبطاقة إثبات سواء كانت عائلية أو عسكرية شخصية أو جواز سفر سارية المفعول. وفي حالة التوكيل يتطلب وجود وكالة معتمدة من جهة رسمية إذا قدم الطلب بواسطة وكيل. وحافطة مستندات مرقمة وموقعة من مقدمها.

أياً كانت الدعوى المراد رفعها مدنية أو تجارية شخصية أو إدارية فإنه يلزم تقديم عريضة موقعة من طالب الدعوى أو من وكيله تقدم إلى المحكمة حسب الاختصاص المكاني أو النوعي تتضمن اسم المدعي ولقبه ومهنته وموطنه. واسم المدعى عليه ولقبه ومهنته وموطنه فإن لم يكن له موطن معلوم فأخر موطن له. وتتضمن العريضة تاريخ تقديمها. واسم المحكمة التي ترفع أمامها الدعوى وبيان موطن مختار للمدعي في البلدة التي بها مقر المحكمة إن لم يكن له موطن فيها. وبياناً وأفياً



## ثقافة قانونية